

# المحفوظ المختار

من كتب الأئمة الأبرار

تقديم

الشيخ د. صالح بن عبد الله الزبيدي

الأستاذ المساعد بكلية الحديث  
والدراسات الإسلامية

جمع وإعداد

باسل بن موفق تميم

والله اعلم

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

الطبعة الثالثة

١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م

دار الميمنة للنشر والتوزيع

سورية - دمشق - هاتف : ٥٨٢٧٢٨١-١١-٩٦٣

جوال : ٩٣٣١١٩٤٥٥-٩٦٣

[daralmimna@gmail.com](mailto:daralmimna@gmail.com)

المملكة العربية السعودية جوال : ٩٦٦٥٥٨٣٤٣٩٤٧

## تقديم

### بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله  
 محمد وآله وصحبه، وبعد:

فقد اطلعت على هذا الجهد المشكور في  
 جمع الأحاديث المقرر حفظها بكليات الجامعة  
 الإسلامية عدا كلية الحديث؛ فوجدت الحاجة  
 ماسة له والفائدة منه واضحة، فجزى الله أخانا  
 بأسلاً على عمله وجمعه خيراً.

وأوصي طلبة العلم أن لا يكون همهم حفظ  
المقرر للاختبار؛ بل لمرضاة الله، وتحصيل  
العلم النافع، والتزود من المعين الصافي. والله  
المسؤول أن ينفع بهذا العمل ويحقق به المراد.  
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وكتب:

د. صالح بن عبد الله الزبيدي

الأستاذ المساعد بكلية

الحديث

والدراسات الإسلامية

في ١٠ / ٤ / ١٤٢٩ هـ

## مُقَدِّمَةٌ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ،  
 وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ وَأَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا،  
 مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ  
 لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ،  
 وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَمَنْ اتَّبَعَهُ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ  
 الدِّينِ؛ وَسَلِّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أما بعد :

فَالْعِلْمُ أَحَقُّ مَا أُنْفِقَتْ فِيهِ الْأَعْمَارُ، وَعُمِرَتْ  
 بِهِ الْأَوْقَاتُ، وَهُوَ أَفْضَلُ الْقُرْبِ وَالطَّاعَاتِ، بَعْدَ  
 آدَاءِ الْأَمْرِ الْمَفْرُوضَاتِ. وَمَنْ أَخَصَّ الْعُلُومَ

التي ينبغي لطالب العلم الاهتمام بها وتعهدها ورعايتها، هي علوم السنة النبوية والحديث الشريف؛ الذي بحفظه والعمل به يُحَفِّظُ الدين، وَيُعَبِّدُ اللهَ - جل وعلا - عَلَى بصيرة، وَعَلَيْهِ تَرْتَكِزُ سائر العلوم الشرعية.

وقد أولت الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية هذا الجانب عنايةً عظيمةً تمثلت في إنشاء كلية متخصصة في الحديث الشريف وعلومه، وقررت على سائر الكليات مقررات في الحديث وكتب السنة، يتعرف الطالب من خلالها على الكتب الستة في الحديث، ومناهج مؤلفيها، ويدرس عدداً من أحاديثها، ويحفظ منها عدداً آخر.

وقد منَّ اللهُ عليَّ إذ يسر لي أسباب الدراسة في هذه الجامعة المباركة، فدرست تلك المقررات الحديثية على مدى خمس مستويات، وقد استفدت منها استفادة كبرى، أسأل الله تعالى أن يجعلها في ميزان حسنات القائمين على هذه الجامعة.

ثم رأيتُ أثناء دراستي في الكلية أنه من النافع لي ولزملائي من الطلاب - ولمن سيأتي بعدنا كذلك - جمع هذه الأحاديث المقرر حفظها في كتيب جامع؛ يعين الطالب على حفظها ومراجعتها واستذكارها.

ومما دفعني للقيام بهذا العمل إضافة لما تقدم

أمورٌ؛ منها:

- ١- الرغبة في تيسير الوصول إلى الأحاديث المطلوبة، حيث أنني واجهتُ - كما واجه غيري من الطلاب - مشقةً في الوصول إليها مجموعةً في مكانٍ واحدٍ .
- ٢- أن هذا العمل بهذه الصورة أَدْعَى أن تبقى المادة العلمية محفوظةً، ويستطيع الطالب أن يرجع إليها مراراً، حتى بعد تخرجه .
- ٣- أن ينتفع بهذا العمل طلاب آخرون لم تسنح لهم الفرصة للدراسة في الجامعة الإسلامية، فيعمُّ النفع - بإذن الله - كثيراً من البقاع، ويعظم الأجر إن شاء الله .
- ٤- أن هذا العمل سَيُمْكِنُ الطالبَ من استغلال الأوقات الضائعة في حفظ هذه الأحاديث ومراجعتها بيسر وسهولة .

ويتلخص عملي في الأمور التالية:

١- جمعُ الأحاديثِ المختارةِ من الكتب الستة

مضبوطة بالشكل على وفق الطبعات

المنصوص عليها في المنهج المقرر، وهي:

(١) صحيح الإمام البخاري: بترقيم محمد

فؤاد عبد الباقي.

(٢) صحيح الإمام مسلم: بترقيم وتحقيق

محمد فؤاد عبد الباقي.

(٣) سنن الإمام أبي داود: بتحقيق عزت

الدعاس وعادل السيد.

(٤) جامع الإمام الترمذي: بتحقيق أحمد

محمد شاكر وغيره.

(٥) سنن الإمام النسائي: بترقيم عبد الفتاح

أبو غدة.

٦) سنن الإمام ابن ماجه : بترقيم محمد فؤاد  
عبد الباقي.

٢- قمت بحذف الأسانيد، واقتصرت على ذكر  
الصحابي، إلا فيما ندر، فقد ذكرت التابعي  
لضرورة السياق.

٣- ذكرت عناوين الكتب وتراجم الأبواب التي  
تندرج تحتها الأحاديث كما هي في كتبها  
الأصلية و المطلوب هو حفظ الأحاديث  
فقط دون حفظ الأبواب .

٤- جعلت لكل حديث رقمين: الأول منهما هو  
الرقم التسلسلي في هذا الكتيب (كل مقرر  
على حدة)، والآخر في رقم الحديث في  
الكتاب الأصلي .

وختاماً: فإني أحمدُ الله جل وعلا أن أعانني على إتمام هذا العمل، وأسأله سبحانه أن يضع له القبول، وأن يرزقني الإخلاص في القول والعمل؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه.

و أتقدم بالشكر الجزيل لكل من أعانني على إنجاز هذا العمل من مشايخي الفضلاء، وزملائي الطلاب، الذين لا أستطيع أن أوفِّي حقَّ شكرهم؛ فأسأل الله أن يجزيهم خير الجزاء.

كما أنني أؤكد أن هذا العمل لن يخلو من الأخطاء، ولن يستغني عن التوجيهات، فرحم الله امرءاً أهدى إليَّ عيوبِي، ويسرُّني جداً استقبال الملاحظات والتوجيهات من الجميع، وأسأل الله أن يوفق الجميع لكل خير.

هذا وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين،  
وصلّى الله على سيدنا محمدٍ، وعلى آله وصحبه،  
وسلم تسليماً كثيراً.

وكتبه

باسل بن موفق تميم

basel1430@yahoo.com

جوال : (٠٥٠١٤٠٧٦٦٧)

١٤٣٠ هـ.

**الأحاديث المقررة حفظها من كتاب :  
صحيح الإمام البخاري  
رحمه الله تعالى**



## كِتَابُ الْعِلْمِ

**بَابُ: مَنْ قَعَدَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ، وَمَنْ رَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلَقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا**

١/ (٦٦) عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ  
 وَالنَّاسُ مَعَهُ؛ إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ؛ فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَهَبَ وَاحِدٌ، قَالَ: فَوَقَفَا عَلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي  
 الْحَلَقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ؛  
 وَأَمَّا الثَّلَاثُ فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا؛ فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفْرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ  
 فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا  
 اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ.»

## بَابُ: مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ

٢ / (٧١) عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ».

## بَابُ: كَيْفَ يُقْبِضُ الْعِلْمُ؟

٣ / (١٠٠) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا؛ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا فَسُئِلُوا؛ فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».

## كِتَابُ الْوُضُوءِ

بَابُ: فَضْلُ الْوُضُوءِ، وَالْغُرِّ الْمُحَجَّلُونَ مِنْ

آثَارِ الْوُضُوءِ

٤ / (١٣٦) عَنْ نُعَيْمِ الْمُجَمِرِ قَالَ: رَقِيتُ مَعَ

أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ،  
فَتَوَضَّأَ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

«إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ  
آثَارِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ  
فَلْيَفْعَلْ».

## بَابُ: صَبُّ الْمَاءِ عَلَى الْبَوْلِ فِي الْمَسْجِدِ

٥ / (٢٢٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ،

فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: « دَعُوهُ وَهَرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ

سَجَلًا مِنْ مَاءٍ - أَوْ ذُنُوبًا مِنْ مَاءٍ - فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ

مُيَسَّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسَّرِينَ ».

## كِتَابُ التَّيْمَةِ

### بَابُ (.....)

٦ / (٣٣٥) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أُعْطِيْتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي؛ نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَيَأْتِيَا رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي الْمَغَانِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيْتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُيْعَتْ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً».

## كِتَابُ الصَّلَاةِ

بَابُ: هَلْ تُنْبَشُ قُبُورُ مُشْرِكِي الْجَاهِلِيَّةِ،  
وَيَتَّخَذُ مَكَانَهَا مَسَاجِدَ؟

٧ / (٤٢٧) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرٌ، فَذَكَرَتَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: « إِنَّ أَوْلَيْكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، فَأَوْلَيْكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

## كِتَابُ مَوَاقِيَتِ الصَّلَاةِ

### بَابُ: فَضْلِ الصَّلَاةِ لَوَقْتِهَا

٨ / (٥٢٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا». قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ». قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوْ اسْتَرَدَّتْهُ لَزَادَنِي.

## بَابُ: الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ كَفَّارَةٌ

٩ / (٥٢٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ

سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا

بِبَابٍ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا، مَا

تَقُولُ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ». قَالُوا: لَا يُبْقِي مِنْ

دَرَنِهِ شَيْئًا. قَالَ: «فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ؛

يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا».

## كِتَابُ الْأَذَانِ



### بَابُ: فَضْلُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

١٠ / (٦٤٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ

تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْسًا

وَعِشْرِينَ ضِعْفًا، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ

الْوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا

الصَّلَاةُ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ،

وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ

تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ،

اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ. وَلَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرَ

الصَّلَاةَ».

## كِتَابُ الْجُمُعَةِ



### بَابُ: الدُّهْنُ لِلْجُمُعَةِ

١١ / (٨٨٣) عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ، وَيَدَّهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى».

## كِتَابُ الْوَتْرِ



### بَابُ: مَا جَاءَ فِي الْوَتْرِ

١٢ / (٩٩٠) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ  
 رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ؛ فَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي، فَإِذَا  
 خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً، تُوتِرُ  
 لَهُ مَا قَدْ صَلَّى ».



## كِتَابُ التَّهَجُّدِ

### بَابُ: تَحْرِیْضُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَيَّ قِيَامِ اللَّيْلِ وَالنَّوَافِلِ مِنْ غَيْرِ إِجْبَابٍ

١٣ / (١١٢٩) عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي  
الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنْ  
الْقَابِلَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلِ الثَّلَاثَةِ  
أَوِ الرَّابِعَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا  
أَصْبَحَ؛ قَالَ: «قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ وَلَمْ يَمْنَعِنِي  
مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ  
عَلَيْكُمْ» وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ .



## بَابُ (.....)

١٤ / (١١٥٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ

تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟» قُلْتُ: إِنِّي أَفَعَلُ

ذَلِكَ. قَالَ: «فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ عَيْنَكَ

وَنَفِهْتَ نَفْسَكَ، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ حَقًّا،

فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ».

## كِتَابُ فَضَائِلِ الْمَدِينَةِ



### بَابُ: إِثْمٌ مِّنْ كَادِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ

١٥ / (١٨٧٧) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَكِيدُ

أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا انْمَاعَ كَمَا يَنْمَاعُ الْمِلْحُ فِي

الْمَاءِ».



### بَابُ (.....)

١٦ / (١٨٨٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ

مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي».



## كِتَابُ الْمَظَالِمِ وَالْفُصَبِ

**بَابُ: مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ عِنْدَ الرَّجُلِ فَحَلَّلَهَا لَهُ، هَلْ يُبَيِّنُ مَظْلَمَتَهُ؟**

١٧ / (٢٤٤٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ

لِأَخِيهِ مِنْ عَرَضِهِ أَوْ شَيْءٍ؛ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ

قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ

صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ

حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ».



## بَابُ: إِثْمٌ مِّنْ خَاصِمٍ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ

١٨ / (٢٤٥٨) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْج

النَّبِيِّ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةً

بِبَابِ حُجْرَتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ،

وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصِمُ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ

مِنْ بَعْضٍ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَدَقَ؛ فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ،

فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِّنْ

النَّارِ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيَتْرُكْهَا».



## كِتَابُ الطُّلْحِ

بَابُ: لَيْسَ الْكَاذِبُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ

١٩ / (٢٦٩٢) عَنْ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ عُقْبَةَ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ

الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَنْمِي خَيْرًا، أَوْ  
يَقُولُ خَيْرًا».



## بَابُ: هَلْ يُشِيرُ الْإِمَامُ بِالصُّلْحِ؟

٢٠ / (٢٧٠٥) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

قَالَتْ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ

بِالْبَابِ عَالِيَةٍ أَصْوَاتُهُمْ، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ

الْآخَرَ، وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا

أَفْعَلُ. فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيْنَ

الْمُتَأَلِّي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ». فَقَالَ: أَنَا

يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ.



## كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ

### بَابُ: كَيْفَ نَزَلَ الْوَحْيُ؟ وَأَوَّلُ مَا نَزَلَ

٢١ / (٤٩٨١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٌّ إِلَّا أُعْطِيَ

مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ

الَّذِي أُوتِيَ وَحِيًّا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ؛ فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ

أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».



## بَابُ: الْبُكَاءُ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

٢٢ / (٥٠٥٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ».  
 قَالَ: قُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟! قَالَ:  
 «إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي». قَالَ: فَقَرَأْتُ  
 النِّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ  
 أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾؛ قَالَ  
 لِي: «كُفِّ، وَأَمْسِكِ»، فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْرِفَانِ.

## كِتَابُ التَّمَنِّيِّ



### بَابُ: تَمَنِّيِ الْقُرْآنِ وَالْعِلْمِ

٢٣ / (٧٢٣٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا تَحَاسَدَ إِلَّا فِي

اِثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ

الَّيْلِ وَالنَّهَارِ، يَقُولُ: لَوْ أُوتِيْتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا

لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ. وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا يُنْفِقُهُ فِي

حَقِّهِ، فَيَقُولُ: لَوْ أُوتِيْتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ؛ لَفَعَلْتُ كَمَا

يَفْعَلُ. »



## كِتَابُ أَخْبَارِ الْأَحَادِ

بَابُ: مَا جَاءَ فِي إِجَازَةِ خَبَرِ الْوَاحِدِ الصَّدُوقِ

فِي الْأَذَانِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ

وَالْفَرَائِضِ وَالْأَحْكَامِ

٢٤ / (٧٢٥٦) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِذَا غَابَ عَنْ

رَسُولِ ﷺ وَشَهِدْتُهُ؛ أَتَيْتُهُ بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ، وَإِذَا غِيبْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدْتُهُ؛

أَتَانِي بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.



## كِتَابُ الْأَعْتَابِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

### بَابُ: الْأَقْتِدَاءُ بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٢٥ / (٧٢٨٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ

إِلَّا مَنْ أْبَى». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنْ يَأْبَى؟!

قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدَ

أَبَى».



**الأحاديث المقررة حفظها من كتاب:**

**صحيح الإمام مسلم**

**رحمه الله تعالى**



## كِتَابُ الْإِيمَانِ

### بَابُ: الدُّعَاءُ إِلَى الشَّهَادَتَيْنِ وَشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ

١ / (١٩) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ؛ فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ؛ فَأَعْلِمَهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ؛ فَأَعْلِمَهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ؛ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ؛ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ».

## بَابُ: الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ مَنْ مَاتَ عَلَى التَّوْحِيدِ دَخَلَ الْجَنَّةَ قَطْعًا

٢ / (٢٨) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا  
 إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ  
 وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَابْنُ أُمَّتِهِ وَكَلِمَتُهُ  
 أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَأَنَّ  
 النَّارَ حَقٌّ؛ أَدْخَلَهُ اللَّهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ  
 شَاءَ».

**بَابُ: الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا،  
وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا؛  
فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَإِنْ ارْتَكَبَ المَعَاصِيَ الكَبَائِرَ**

٣ / (٣٤) عَنْ العَبَّاسِ بنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ رَضِيَ  
اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «ذَاقَ  
طَعْمَ الإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا،  
وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا».

**بَابُ: تَفَاضُلُ الإِسْلَامِ وَأَيُّ أُمُورِهِ أَفْضَلُ**

٤ / (٤٠) عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو بنِ العَاصِ  
رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ  
اللهِ ﷺ أَيُّ المُسْلِمِينَ خَيْرٌ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ  
المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ».

## بَابٌ: خِصَالٌ مِّنْ اتِّصَافِ بِهِنَّ؛

### وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ

٥ / (٤٣) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ: «ثَلَاثٌ مِّنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ؛ مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَفَ فِي النَّارِ».

## بَابٌ: بَيَانُ أَنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ

٦ / (٥٥) عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ

النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟

قَالَ: «لِللَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ

وَعَامَّتِهِمْ».

## بَابُ: بَيَانُ خِصَالِ الْمُنَافِقِ

٧ / (٥٨) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ؛ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدْعَهَا؛ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ».

## بَابُ: بَيَانُ حَالِ إِيْمَانٍ مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ: يَا كَافِرٌ

٨ / (٦٠) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَفَّرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا».

**بَابُ: بَيَانُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: سَبَابُ الْمُسْلِمِ  
فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ**

٩ / (٦٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ  
وَقِتَالُهُ كُفْرٌ ».

## بَابُ: بَيَانُ نُقْصَانِ الْإِيمَانِ بِنَقْصِ الطَّاعَاتِ، وَبَيَانِ إِطْلَاقِ لَفْظِ الْكُفْرِ عَلَى غَيْرِ الْكُفْرِ بِاللَّهِ كَكُفْرِ النُّعْمَةِ وَالْحُقُوقِ

١٠ / (٧٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ،  
وَأَكْثِرْنَ الْاسْتِغْفَارَ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ». .  
فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ جَزَلَةٌ: وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْثَرَ  
أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ،  
وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِيذِي لُبٍّ  
مِنْكُنَّ». قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ وَالدِّينِ؟  
قَالَ: «أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ  
رَجُلٍ فَهَذَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ، وَتَمَكُّتُ اللَّيَالِي مَا تُصَلِّي  
وَتُفِطِرُ فِي رَمَضَانَ فَهَذَا نُقْصَانُ الدِّينِ».

## بَابُ: بَيَانُ كَوْنِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ

١١ / (٨٤) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:  
 قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ:  
 «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ». قَالَ: قُلْتُ:  
 أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْفُسَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا  
 وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا». قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ:  
 «تُعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقَ». قَالَ: قُلْتُ: يَا  
 رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ؟  
 قَالَ: «تَكْفُ شَرِّكَ عَنِ النَّاسِ؛ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ  
 عَلَى نَفْسِكَ».

## بَابُ: بَيَانُ أَنَّ الشُّرْكَ أَقْبَحُ الذُّنُوبِ وَأَعْظَمُهَا بَعْدَهُ

١٢ / (٨٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ». قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّ ذَلِكَ لِعَظِيمٌ. قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ».

## بَابُ: بَيَانُ الْكَبَائِرِ وَأَكْبَرِهَا

١٣ / (٨٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ». .  
 قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشُّرْكُ  
 بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا  
 بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرَّبَا، وَالتَّوَلَّى  
 يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ  
 الْمُؤْمِنَاتِ».

## كِتَابُ الزَّكَاةِ

بَابُ: بَيَانُ أَنَّ اسْمَ الصَّدَقَةِ يَقَعُ عَلَى كُلِّ نَوْعٍ

مِنَ الْمَعْرُوفِ

١٤ / (١٠٠٨) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ

صَدَقَةٌ». قِيلَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «يَعْتَمِلُ

بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ». قَالَ: قِيلَ: أَرَأَيْتَ إِنْ

لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: «يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ».

قَالَ: قِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: «يَأْمُرُ

بِالْمَعْرُوفِ أَوْ الْخَيْرِ». قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟

قَالَ: «يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ».

## بَابُ: فِي الْمُنْفِقِ وَالْمُمْسِكِ

١٥/ (١٠١٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا. وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا».

## بَابُ: قَبُولُ الصَّدَقَةِ مِنَ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ وَتَرْبِيَّتِهَا

١٦ / (١٠١٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ

طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ

بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ: ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا

مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾،

وَقَالَ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا

رَزَقْنَاكُمْ﴾. ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ، أَشْعَثَ

أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ!، يَا رَبِّ!

وَمَطَعَمَهُ حَرَامًا، وَمَشْرَبَهُ حَرَامًا، وَمَلْبَسَهُ حَرَامًا،

وَعُذِيَ بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟.

## بَابُ: فَضْلِ إِخْفَاءِ الصَّدَقَةِ

١٧ / (١٠٣١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ؛ الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ».

**بَابُ: بَيَانُ أَنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ  
السُّفْلَى، وَأَنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفِقَةُ،  
وَأَنَّ السُّفْلَى هِيَ الْآخِذَةُ**

١٨ / (١٠٣٥) عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ  
فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذَا  
الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِطَيْبِ نَفْسٍ بُورِكَ  
لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ،  
وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ  
مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى».

## بَابُ: كَرَاهَةُ الْمَسْأَلَةِ لِلنَّاسِ

١٩ / (١٠٤١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ  
 تَكْثُرًا، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا، فَلَيْسَتْ قِلًّا أَوْ لَيْسَتْ كَثْرًا».

## كِتَابُ الْإِمَارَةِ

بَابُ: فَضِيلَةُ الْإِمَامِ الْعَادِلِ، وَعُقُوبَةُ الْجَائِرِ،  
وَالْحَثُّ عَلَى الرَّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ، وَالنَّهْيُ عَنِ  
إِدْخَالِ الْمَشَقَّةِ عَلَيْهِمْ

٢٠ / (١٨٢٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا كَلُّكُمْ رَاعٍ،  
وَكَلكُمْ مَسْئُولٌ عَنِ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى  
النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنِ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ  
رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ  
رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ،  
وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا  
فَكلكُمْ رَاعٍ، وَكَلكُمْ مَسْئُولٌ عَنِ رَعِيَّتِهِ.»

**بَابُ: وَجُوبُ مُلَازِمَةِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ  
ظُهُورِ الْفِتَنِ وَفِي كُلِّ حَالٍ، وَتَحْرِيمُ الْخُرُوجِ  
عَلَى الطَّاعَةِ وَمُفَارَقَةِ الْجَمَاعَةِ**

٢١ / (١٨٤٧) عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ  
الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ؛ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي،  
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ،  
فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟  
قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟  
قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ» قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ:  
«قَوْمٌ يَسْتُنُّونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي، وَيَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي،  
تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ». فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ

مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ،  
 مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ  
 اللَّهِ! صِفْهُمْ لَنَا. قَالَ: «نَعَمْ، قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا،  
 وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّنِّتِنَا». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَمَا تَرَى  
 إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ  
 وَإِمَامَهُمْ». فَقُلْتُ: فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةً وَلَا  
 إِمَامًا؟ قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ  
 تَعَضَّ عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ  
 وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ».

## كِتَابُ الْفَضَائِلِ

### بَابُ: فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٢ / (٢٢٧٩) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ  
 النَّبِيَّ ﷺ دَعَا بِمَاءٍ، فَأُتِيَ بِقَدَحٍ رَحْرَاحٍ، فَجَعَلَ  
 الْقَوْمُ يَتَوَضَّؤُونَ، فَحَزَرْتُ مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى  
 الثَّمَانِينَ. قَالَ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَاءِ يَنْبُعُ مِنْ  
 بَيْنِ أَصَابِعِهِ.

**بَابُ: شَفَقَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أُمَّتِهِ، وَمُبَالَغَتُهُ فِي تَحْذِيرِهِمْ مِمَّا يَضُرُّهُمْ**

٢٣ / (٢٢٨٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ أُمَّتِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا، فَجَعَلَتِ الدَّوَابُّ وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهِ، فَأَنَا آخِذٌ بِحُجْرَتِكُمْ، وَأَنْتُمْ تَقَحَّمُونَ فِيهِ».

**بَابُ: مُبَاعَدَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْآثَامِ، وَاخْتِيَارُهُ مِنْ  
الْمُبَاحِ أَسْهَلُهُ، وَانْتِقَامُهُ لِلَّهِ عِنْدَ انْتِهَاكِ حُرْمَاتِهِ**

٢٤ / (٢٣٢٧) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا خَيْرَ رَسُولٍ لِلَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ  
أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ  
كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ. وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

## كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ

### بَابُ: مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٢٥ / (٢٣٨٤) عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ  
السَّلَاسِلِ. قَالَ: فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ  
إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ». قُلْتُ: مِنْ الرَّجَالِ؟ قَالَ:  
«أَبُوهَا». قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «عُمَرُ». فَعَدَّ  
رِجَالًا.



**الأحاديث المقررة حفظها من كتاب :**  
**سنن الإمام أبي داود**  
**رحمه الله تعالى**



## كِتَابُ الصَّوْمِ

### بَابُ: مَبْدَأُ فَرَضِ الصِّيَامِ

١ / (٢٣١٣) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا

كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ فَكَانَ النَّاسُ

عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا صَلَّوْا الْعَتَمَةَ؛ حَرَّمَ

عَلَيْهِمُ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ وَالنِّسَاءَ، وَصَامُوا إِلَى

الْقَابِلَةِ، فَاخْتَانَ رَجُلٌ نَفْسَهُ فَجَامَعَ امْرَأَتَهُ وَقَدْ

صَلَّى الْعِشَاءَ وَلَمْ يُفِطِرْ، فَأَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ

يَجْعَلَ ذَلِكَ يُسْرًا لِمَنْ بَقِيَ وَرُخْصَةً وَمَنْفَعَةً؛

فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ

أَنْفُسَكُمْ﴾ الْآيَةَ. وَكَانَ هَذَا مِمَّا نَفَعَ اللَّهُ بِهِ

النَّاسَ وَرَخَّصَ لَهُمْ وَيَسَّرَ.

## بَابُ: مَنْ قَالَ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلَاثِينَ

٢ / (٢٣٢٧) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُقَدِّمُوا الشَّهْرَ بِصِيَامِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ، وَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، ثُمَّ صُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ حَالَ دُونَهُ غَمَامَةٌ؛ فَاتِمُّوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ، ثُمَّ أَفْطِرُوا، وَالشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ».

## بَابُ: فِي تَوْكِيدِ السُّحُورِ

٣ / (٢٣٤٣) عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فَصْلَ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةُ السَّحْرِ».

## بَابُ: فِي صَوْمِ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالٍ

٤ / (٢٤٣٣) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتَبَعَهُ بِسِتٍّ مِنْ شَوَّالٍ فَكَانَ صَامَ الدَّهْرَ».

## بَابُ: كَيْفَ كَانَ يَصُومُ النَّبِيُّ ﷺ؟

٥ / (٢٤٣٤) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ

النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ.

## بَابُ: النِّيَّةُ فِي الصِّيَامِ

٦ / (٢٤٥٤) عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ

النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يُجْمَعْ  
الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ».

## بَابُ: الِاعْتِكَافُ

٧ / (٢٤٦٢) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ

ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى  
قَبِضَهُ اللَّهُ ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ.

## كِتَابُ الْمَهْدِيِّ

### بَابُ: (.....)

٨ / (٤٢٧٩) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا

يَزَالُ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا حَتَّىٰ يَكُونَ عَلَيْكُمْ اثْنَا عَشَرَ

خَلِيفَةً كُلُّهُمْ تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ». فَسَمِعْتُ كَلَامًا

مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ أَفْهَمَهُ، قُلْتُ لِأَبِي: مَا يَقُولُ؟

قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ».

## كِتَابُ السُّنَّةِ

### بَابُ: شَرْحُ السُّنَّةِ

٩ / (٤٥٩٧) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَلَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِينَا

فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا

عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ هَذِهِ الْمِلَّةَ سَتَفْتَرِقُ

عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ؛ ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ،

وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ؛ وَهِيَ الْجَمَاعَةُ». زَادَ ابْنُ

يَحْيَى وَعَمْرُو فِي حَدِيثَيْهِمَا «وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ

أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَجَارَى بِهِمْ تِلْكَ الْأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارَى

الْكَلْبُ لِصَاحِبِهِ». وَقَالَ عَمْرُو: الْكَلْبُ بِصَاحِبِهِ

لَا يَبْقَى مِنْهُ عِرْقٌ وَلَا مَفْصِلٌ إِلَّا دَخَلَهُ.

## بَابُ: مُجَانِبَةُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَبُغْضُهُمْ

١٠ / (٤٥٩٩) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الْحُبُّ فِي

اللَّهِ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ».

## بَابُ: فِي لُزُومِ السُّنَّةِ

١١ / (٤٦٠٧) عَنْ الْعَرَبَابِضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ،  
 ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعظَنَا مَوْعِظَةً بليغَةً؛ ذَرَفَتْ مِنْهَا  
 الْعُيُونُ، وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا  
 رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةٌ مُودِّعٌ، فَمَاذَا تَعْهَدُ  
 إِلَيْنَا؟ فَقَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ  
 وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ  
 بَعْدِي فَسِيرِي اخْتِلافًا كَثِيرًا؛ فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي،  
 وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا  
 بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ  
 الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ  
 ضَلَالَةٌ».

## بَابُ: فِي الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ

١٢ / (٤٧٣٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟».

## بَابُ: فِي الشَّفَاعَةِ

١٣ / (٤٧٣٩) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي».

## بَابُ: فِي قَتْلِ الْخَوَارِجِ

١٤ / (٤٧٥٨) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ».

## كِتَابُ الْأَدَبِ

### بَابُ: فِي الْحِلْمِ وَأَخْلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ

١٥ / (٤٧٧٤) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ بِالْمَدِينَةِ، وَأَنَا غُلَامٌ لَيْسَ كُلُّ أَمْرِي كَمَا يَشْتَهِي صَاحِبِي أَنْ أَكُونَ عَلَيْهِ؛ مَا قَالَ لِي فِيهَا أُفٌّ قَطُّ، وَمَا قَالَ لِي لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ أَوْ أَلَا فَعَلْتَ هَذَا.

## بَابُ: مَنْ كَظَمَ غَيْظًا

١٦ / (٤٧٧٧) عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ؛ دَعَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُخَيِّرَهُ اللَّهُ مِنَ الْحُورِ مَا شَاءَ».

## بَابُ: فِي حُسْنِ الْخُلُقِ

١٧ / (٤٨٠٠) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبَيْتٍ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَارِحًا، وَبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ».

## بَابُ: فِي الرَّفْقِ

١٨ / (٤٨٠٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ

الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ».

## بَابُ: مَنْ يُؤْمَرُ أَنْ يُجَالِسَ

١٩ / (٤٨٢٩) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأُتْرُجَةِ؛ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ؛ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ؛ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ؛ طَعْمُهَا مُرٌّ وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمِسْكِ؛ إِنْ لَمْ يُصَبَّكَ مِنْهُ شَيْءٌ أَصَابَكَ مِنْ رِيحِهِ، وَمَثَلُ جَلِيسِ السُّوءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْكَبِيرِ؛ إِنْ لَمْ يُصَبَّكَ مِنْ سَوَادِهِ أَصَابَكَ مِنْ دُخَانِهِ».

## بَابُ: فِي كَرَاهِيَةِ الْمِرَاءِ

٢٠ / (٤٨٣٥) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ: «بَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا».

## بَابُ: النَّهْيُ عَنِ السَّمْرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ

٢١ / (٤٨٤٩) عَنْ أَبِي بَرزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ النَّوْمِ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثِ بَعْدَهَا.

## بَابُ: فِي الْغَيْبَةِ

٢٢ / (٤٨٨٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ؛ مَالُهُ وَعَرِضُهُ وَدَمُهُ، حَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ».

## بَابُ: فِي إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ

٢٣ / (٤٩١٩) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟». قَالُوا: بَلَى.  
قَالَ: «إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ؛ وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ: الْحَالِقَةُ».

## بَابُ: مَنْ يَأْخُذُ الشَّيْءَ عَلَى الْمِزَاحِ

٢٤ / (٥٠٠٤) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

قَالَ: حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّهُمْ كَانُوا

يَسِيرُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَاذْطَلَقَ

بَعْضُهُمْ إِلَى حَبْلِ مَعَهُ فَأَخَذَهُ؛ فَفَزِعَ؛ فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ

مُسْلِمًا».

## بَابُ: مَا جَاءَ فِي الرُّوْيَا

٢٥ / (٥٠١٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُ  
 رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ أَنْ تَكْذِبَ، وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُهُمْ  
 حَدِيثًا، وَالرُّؤْيَا ثَلَاثٌ؛ فَالرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ بُشْرَى  
 مِنَ اللَّهِ، وَالرُّؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَرُؤْيَا  
 مِمَّا يُحَدِّثُ بِهِ الْمَرْءُ نَفْسَهُ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ  
 مَا يَكْرَهُ فَلْيُقِمْ فَلْيُصَلِّ وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا النَّاسَ». .  
 قَالَ: «وَأَحَبُّ الْقَيْدِ وَأَكْرَهُ الْغُلِّ، وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي  
 الدِّينِ».



**الأحاديث المقررة حفظها من كتاب:**

**جامع الإمام الترمذي**

**رحمه الله تعالى**



## كِتَابُ الْحَجِّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

### بَابُ: مَا جَاءَ فِي حُرْمَةِ مَكَّةَ

١ / (٨٠٩) عَنْ أَبِي شُرَيْحِ الْعَدَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ - وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ - : ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أُحَدِّثُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْغَدَ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ، سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ؛ أَنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، وَلَا يَحِلُّ لِأَمْرٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ فِيهَا دَمًا أَوْ يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ بِقِتَالِ رَسُولِ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا، فَقُولُوا لَهُ: إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَلَمْ يَأْذِنْ لَكَ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهِ سَاعَةٌ مِنَ النَّهَارِ،  
وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ،  
وَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ».

### بَابُ: مَا جَاءَ فِي ثَوَابِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

٢ / (٨١٠) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ  
وَالْعُمْرَةِ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي  
الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَيْسَ  
لِلْحَجَّةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةُ».

## بَابُ: مَا جَاءَ فِيهَا لَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ لُبْسُهُ

٣ / (٨٣٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

أَنَّهُ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاذَا تَأْمُرُنَا

أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الْحَرَمِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: «لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا

الْبِرَانِسَ، وَلَا الْعَمَائِمَ، وَلَا الْخِفَافَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ

أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا

مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ

مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ وَلَا الْوَرْسُ، وَلَا تَنْتَقِبِ الْمَرْأَةُ

الْحَرَامُ وَلَا تَلْبَسِ الْقُفَّازِينَ.»

## بَابُ: مَا جَاءَ فِيْمَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ بِجَمْعٍ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ

٤ / (٨٨٩) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ  
بِعَرَفَةَ فَسَأَلُوهُ فَأَمَرَ مُنَادِيًّا فَنَادَى: « الْحَجُّ عَرَفَةٌ،  
مَنْ جَاءَ لَيْلَةَ جَمْعٍ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَقَدْ أَدْرَكَ  
الْحَجَّ، أَيَّامٌ مِنْى ثَلَاثَةٌ، فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا  
إِثْمَ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ. »

## بَابُ: مَا ذُكِرَ فِي فَضْلِ الْعُمْرَةِ

٥ / (٩٣٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ تَكْفَرُ مَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ».

## بَابُ: مَا جَاءَ فِي يَوْمِ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ

٦ / (٩٥٧) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ يَوْمِ الْحَجِّ

الْأَكْبَرِ؟ فَقَالَ: «يَوْمُ النَّحْرِ».

## كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

### بَابُ: مَا جَاءَ فِي الْأَكْلِ فِي آيَةِ الْكُفَّارِ

٧ / (١٧٩٧) عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بِأَرْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ

فَنَطْبُخُ فِي قُدُورِهِمْ وَنَشْرَبُ فِي آنِيَّتِهِمْ. فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَارْحُضُوهَا

بِالْمَاءِ». ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بِأَرْضِ صَيْدٍ

فَكَيْفَ نَصْنَعُ؟ قَالَ: «إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبِكَ الْمُكَلَّبِ

وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَقَتَلَ فُكُلًا، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُكَلَّبٍ

فَذُكِّي فُكُلًا، وَإِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ

اللَّهِ فَقَتَلَ فُكُلًا».

## بَابُ: مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ بِالشُّمَالِ

٨ / (١٧٩٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَأْكُلُ أَحَدُكُمْ  
بِشِمَالِهِ، وَلَا يَشْرَبُ بِشِمَالِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ  
بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ».

## بَابُ: مَا جَاءَ فِي لَعْقِ الْأَصَابِعِ بَعْدَ الْأَكْلِ

٩ / (١٨٠١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْعَقْ  
أَصَابِعَهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّتِهِنَّ الْبَرَكَةُ».

## بَابُ: مَا جَاءَ فِي اللَّقْمَةِ تَسْقُطُ

١٠ / (١٨٠٣) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعَقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ، وَقَالَ: «إِذَا مَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْهَا الْأَذَى وَلْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدَعَهَا لِلشَّيْطَانِ». وَأَمَرْنَا أَنْ نَسِلَتِ الصَّحْفَةَ، وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ».

## بَابُ: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْأَكْلِ

### مِنْ وَسَطِ الطَّعَامِ

١١ / (١٨٠٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْبَرَكَةُ تَنْزِلُ وَسَطَ الطَّعَامِ؛ فَكُلُوا مِنْ حَافَتَيْهِ وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسَطِهِ».

## بَابُ: مَا جَاءَ فِي تَخْمِيرِ الْإِنَاءِ وَإِطْفَاءِ السَّرَاجِ وَالنَّارِ عِنْدَ الْمَنَامِ

١٢ / (١٨١٢) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَغْلِقُوا الْبَابَ،  
وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، وَأَكْفُوا الْإِنَاءَ، أَوْ خَمِّرُوا الْإِنَاءَ،  
وَأَطْفِئُوا الْمِصْبَاحَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ غَلَقًا وَلَا  
يَحِلُّ وَكَاءً وَلَا يَكْشِفُ آيَةً، وَإِنَّ الْفُوسِقَةَ تُضْرِمُ  
عَلَى النَّاسِ بَيْتَهُمْ».

## بَابُ: مَا جَاءَ فِي أَكْلِ لُحُومِ الْجَلَالَةِ وَالْبَانِهَا

١٣ / (١٨٢٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُجْتَمَةِ، وَلَبَنِ  
الْجَلَالَةِ، وَعَنِ الشَّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ.

## بَابُ: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ إِطْعَامِ الطَّعَامِ

١٤ / (١٨٥٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ  
 الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 ﷺ: «اعْبُدُوا الرَّحْمَنَ، وَأَطِعُوا الطَّعَامَ، وَأَفْشُوا  
 السَّلَامَ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ».

## كِتَابُ الْأَشْرِبَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

### بَابُ: مَا جَاءَ فِي شَارِبِ الْخَمْرِ

١٥ / (١٨٦١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ  
 خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي  
 الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الآخِرَةِ».

## بَابُ: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ

١٦ / (١٨٧٨) عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ اسْتَسْقَى فَأَتَاهُ إِنْسَانٌ بِإِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ  
فَرَمَاهُ بِهِ، وَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ قَدْ نَهَيْتُهُ فَأَبَى أَنْ يَنْتَهِيَ.  
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ  
وَالذَّهَبِ وَلُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذَّبْيَاجِ، وَقَالَ: « هِيَ  
لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ ».

## بَابُ: مَا جَاءَ أَنَّ الْأَيْمِينَ أَحَقُّ بِالشَّرَابِ

١٧ / (١٨٩٣) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ  
ﷺ أَتَى بِلَبَنٍ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ  
وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ فَشَرِبَ ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ  
وَقَالَ: « الْأَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ ».

## كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

### بَابُ: مَا جَاءَ فِي عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ

١٨ / (١٩٠١) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ نُفَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «الإِشْرَاقُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ»، قَالَ: وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَكِيًّا، فَقَالَ: «وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَوْ قَوْلُ الزُّورِ». فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ .

## بَابُ: مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ الرَّحِمِ

١٩ / (١٩٠٨) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ  
 الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:  
 «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِي، وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي  
 إِذَا انْقَطَعَتْ رَحْمَةُ وَصَلَهَا».

## بَابُ: مَا جَاءَ فِي شَفَقَةِ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ

٢٠ / (١٩٢٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ  
 لَا يَخُونُهُ وَلَا يَكْذِبُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى  
 الْمُسْلِمِ حَرَامٌ عَرَضُهُ وَمَالُهُ وَدَمُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا  
 بِحَسَبِ امْرِيٍّ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْتَقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ».

## بَابُ: مَا جَاءَ فِي السُّتْرَةِ عَلَى الْمُسْلِمِ

٢١ / (١٩٣٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً  
مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ  
الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ فِي الدُّنْيَا يَسَّرَ اللَّهُ  
عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ عَلَى مُسْلِمٍ فِي  
الدُّنْيَا سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي  
عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ».

## بَابُ: مَا جَاءَ فِي الْغَيْبَةِ

٢٢ / (١٩٣٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْغَيْبَةُ؟ قَالَ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ». قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهْتَهُ».

## بَابُ: مَا جَاءَ فِي النَّفَقَةِ فِي الْأَهْلِ

٢٣ / (١٩٦٦) عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ

النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ الدِّينَارِ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى عِيَالِهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

## بَابُ: مَا جَاءَ فِي الصُّدُقِ وَالْكَذِبِ

٢٤ / (١٩٧١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالصُّدُقِ  
 فَإِنَّ الصُّدُقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى  
 الْجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصُّدُقَ  
 حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ  
 الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي  
 إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ  
 حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا».

## بَابُ: مَا جَاءَ فِي اللَّعْنَةِ

٢٥ / (١٩٧٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ  
 بِالطَّعَّانِ وَلَا اللَّعَّانِ وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبَذِيءِ».

**الأحاديث المقررة حفظها من كتاب :**  
**سنن الإمام النَّسائي**  
**رحمه الله تعالى**



## كِتَابُ الْمَسَاجِدِ

### فَضْلُ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

١ / (٦٩١) عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الصَّلَاةُ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ».

### مَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَيْهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ

٢ / (٧٠٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ، مَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِي هَذَا وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى».

## كِتَابُ الْأَيْمَانِ وَالنُّذُورِ

### التَّشْدِيدُ فِي الْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى

٣ / (٣٧٦٤) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا

يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ»، وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا؛

فَقَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ».

## الوفاء بالندب

٤ / (٣٨٠٩) عن عمران بن حصين رضي الله

عنه يذكر أن رسول الله ﷺ قال: «خيركم قرني

ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين

يلونهم». فلا أدري أذكر مرتين بعده أو ثلاثا، ثم

ذكر قوما يخونون ولا يؤتمنون، ويشهدون ولا

يستشهدون، وينذرون ولا يوفون، ويظهر فيهم

السمن.

## كِتَابُ عَشْرَةِ النَّسَاءِ

### بَابُ: حُبُّ النَّسَاءِ

٥ / (٣٩٣٩) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النَّسَاءُ  
 وَالطِّيبُ، وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ».

## كِتَابُ تَحْرِيمِ الدَّمِ

٦ / (٣٩٦٦) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ الْمُشْرِكِينَ  
 حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ  
 وَرَسُولُهُ، فَإِذَا شَهِدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا  
 عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَصَلَّوْا صَلَاتِنَا، وَاسْتَقْبَلُوا قِبَلَتَنَا،  
 وَأَكَلُوا ذَبَائِحَنَا؛ فَقَدْ حَرَمْتُ عَلَيْنَا دِمَاؤَهُمْ  
 وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا».

## تَعْظِيمُ الدَّمِ

٧ / (٣٩٩١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ الصَّلَاةُ، وَأَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدَّمَاءِ».

## ذِكْرُ الْكِبَائِرِ

٨ / (٤٠٠٩) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَاءَ يَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَجْتَنِبُ الْكِبَائِرَ؛ كَانَ لَهُ الْجَنَّةُ». فَسَأَلُوهُ عَنِ الْكِبَائِرِ؛ فَقَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُسْلِمَةِ، وَالْفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ».

## قَتْلُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ

٩ / (٤٠٢٠) عَنْ عَرَفَجَةَ بْنِ شُرَيْحِ الْأَشْجَعِيِّ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ  
يَخْطُبُ النَّاسَ، فَقَالَ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ  
وَهَنَاتٌ، فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ، أَوْ يُرِيدُ  
يُفَرِّقُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ كَائِنًا مَنْ كَانَ فَاقْتُلُوهُ،  
فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ مَنْ  
فَارَقَ الْجَمَاعَةَ يَرْكُضُ».

## مَنْ شَهَرَ سَيْفَهُ ثُمَّ وَضَعَهُ فِي النَّاسِ

١٠ / (٤١٠٢) عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ فِي  
 آخِرِ الزَّمَانِ أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ،  
 يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيْمَانُهُمْ  
 حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ  
 مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَإِذَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ  
 أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

## التَّغْلِيظُ فِيمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةِ عُمِّيَّةٍ

١١ / (٤١١٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ  
وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ، فَمَاتَ؛ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً،  
وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، لَا  
يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا وَلَا يَفِي لِدِي عَهْدِهَا؛ فَلَيْسَ  
مِنِّي، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةِ عُمِّيَّةٍ، يَدْعُو إِلَى عَصَبِيَّةٍ  
أَوْ يَغْضَبُ لِعَصَبِيَّةٍ، فُقُتِلَ؛ فِقْتَلَهُ جَاهِلِيَّةٌ».

## كِتَابُ آدَابِ الْقَضَاةِ

**بَابُ: تَرْكُ اسْتِعْمَالِ مَنْ يَحْرِصُ عَلَى الْقَضَاءِ**

١٢ / (٥٣٨٢) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ: أَتَانِي نَاسٌ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ فَقَالُوا: اذْهَبْ مَعَنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّ لَنَا حَاجَةً. فَذَهَبْتُ مَعَهُمْ.

فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَعِنَ بِنَا فِي عَمَلِكَ. قَالَ

أَبُو مُوسَى: فَاعْتَذَرْتُ مِمَّا قَالُوا، وَأَخْبَرْتُ أَنِّي لَا

أَدْرِي مَا حَاجَتُهُمْ؛ فَصَدَّقَنِي وَعَذَرَنِي، فَقَالَ: «إِنَّا

لَا نَسْتَعِينُ فِي عَمَلِنَا بِمَنْ سَأَلْنَا».

## النَّهْيُ عَنِ اسْتِعْمَالِ النِّسَاءِ فِي الْحُكْمِ

١٣ / (٥٣٨٨) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

عَصَمَنِي اللَّهُ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمَّا  
هَلَكَ كِسْرَى، قَالَ: «مَنْ اسْتَخْلَفُوا؟» قَالُوا: بِنْتُهُ.  
قَالَ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمْ امْرَأَةً».

## كِتَابُ الاسْتِعَاذَةِ

### الاسْتِعَاذَةُ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْقَبْرِ

١٤ / (٥٤٦٦) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا  
 قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَثِيرًا مَا يَدْعُو بِهِؤُلَاءِ  
 الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ،  
 وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَشَرِّ  
 فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَشَرِّ فِتْنَةِ  
 الْغِنَى، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلَجِ وَالْبَرَدِ،  
 وَأَنْقِ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا أَنْقَيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ  
 مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا  
 بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ  
 بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَالْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ».

## الاستِعَاذَةُ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعَ

١٥ / (٥٥٢٢) عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ سَيِّدَ الْإِسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَعُوذُ لَكَ بِذَنْبِي، وَأَعُوذُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، فَاعْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. فَإِنْ قَالَهَا حِينَ يُصْبِحُ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ قَالَهَا حِينَ يُمَسِّي مُوقِنًا بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

**الأحاديث المقررة حفظها من كتاب :**  
**سنن الإمام ابن ماجه**  
**رحمه الله تعالى**



## كِتَابُ اللَّبَاسِ

### بَابُ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ

١ / (٣٥٦٩) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الَّذِي يَجُرُّ ثَوْبَهُ مِنَ  
 الْخِيَلَاءِ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

### بَابُ: لُبْسُ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ لِلنِّسَاءِ

٢ / (٣٥٩٥) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَرِيرًا بِشِمَالِهِ،  
 وَذَهَبًا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ رَفَعَ بِهِمَا يَدَيْهِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَيْنِ  
 حَرَامٌ عَلَيَّ ذُكُورِ أُمَّتِي حِلٌّ لِإِنَاثِهِمْ».

## بَابُ: النَّهْيُ عَنِ الْقَزَعِ

٣ / (٣٦٣٧) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقَزَعِ، قَالَ: وَمَا

الْقَزَعُ؟ قَالَ: أَنْ يُحْلَقَ مِنْ رَأْسِ الصَّبِيِّ مَكَانٌ

وَيُتْرَكَ مَكَانٌ.

## كِتَابُ الدُّعَاءِ

### بَابُ: اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمِ

٤ / (٣٨٥٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَقُولُ:

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ

الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ؛

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ سَأَلَ اللَّهُ بِاسْمِهِ

الْأَعْظَمِ؛ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ

أَجَابَ».

## بَابُ: مَا يَدْعُو بِهِ الرَّجُلُ إِذَا سَافَرَ

٥ / (٣٨٨٨) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا سَافَرَ:  
 «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ  
 الْمُنْقَلَبِ، وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكُورِ، وَدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ،  
 وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ». وَزَادَ أَبُو  
 مُعَاوِيَةَ: فَإِذَا رَجَعَ قَالَ مِثْلَهَا.

## كِتَابُ الْفِتَنِ

### بَابُ: الْعُزْلَةُ

٦ / (٣٩٧٩) عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مِنْ أَجَابِهِمْ إِلَيْهَا قَذْفُوهُ فِيهَا»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: «هُمْ قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا يَتَكَلَّمُونَ بِالسِّتِنَا»، قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «فَالزَّمْ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ، فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ كَذَلِكَ».

## بَابُ: الْوُقُوفُ عِنْدَ الشُّبُهَاتِ

٧ / (٣٩٨٤) عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ

ابْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ  
وَأَهْوَى بِإِصْبَعِيهِ إِلَى أُذُنِيهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ يَقُولُ: «الْحَلَالُ بَيْنَ وَالحَرَامُ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا

مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فَمَنْ اتَّقَى  
الشُّبُهَاتِ؛ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرِضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي

الشُّبُهَاتِ، وَقَعَ فِي الحَرَامِ، كَالرَّاعِي حَوْلَ الحِمَى  
يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا

وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً  
إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ

الجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ القَلْبُ».

## بَابُ: الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ

٨ / (٤٠٠٥) عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: قَامَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ هَذِهِ الْآيَةَ:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ ﴿وَإِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ لَا يُغَيِّرُونَهُ؛ أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ».

## بَابُ: فِتْنَةُ الدَّجَالِ، وَخُرُوجِ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَخُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ

٩ / (٤٠٧٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ  
عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا، وَإِمَامًا عَدْلًا،  
فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ،  
وَيَفِيضُ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ ».

## كِتَابُ الزُّهْدِ

### بَابُ: الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ

١٠ / (٤٢٠٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا أَغْنَى  
الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، فَمَنْ عَمِلَ لِي عَمَلًا أَشْرَكَ  
فِيهِ غَيْرِي، فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ، وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ ».

## الخاتمة

انتهيت من مراجعة الأحاديث المراجعة النهائية  
في يوم الخميس الموافق ٢٧ / ٣ / ١٤٣١ هـ.  
أسأل الله أن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم  
وأن ينفع بهذا الكتيب.

ورحم الله عبداً ذكر قول القائل فعمل به :

إِنْ تَجِدَ عَيْبًا فَسُدِّ الْخَلَلَا

جَلَّ مَنْ لَا عَيْبَ فِيهِ وَعَلَا

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين،

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله

وصحبه أجمعين.

## الفهرس

٣	تقديم .....
٥	المقدمة .....
١٣	المحفوظ من صحيح البخاري .....
٣٩	المحفوظ من صحيح مسلم .....
٦٥	المحفوظ من سنن أبي داود .....
٨٥	المحفوظ من جامع الترمذي .....
١٠٣	المحفوظ من سنن النسائي .....
١١٧	المحفوظ من سنن ابن ماجه .....
١٢٧	الخاتمة .....

المحفوظ المختار  
من كتب الأئمة الأبرار

تقديم  
الشيخ د. صالح بن عبد الله الزهراني  
الأستاذ المساعد بكلية الحديث  
والدراسات الإسلامية

تجميع وإعداد  
بإسراء موفوق تميم

دار البقعة

المحفوظ المختار من كتب الأئمة الأبرار جمع وإعداد بإسراء موفوق تميم

دار البقعة